بماهو انما يسال عن تمام الحقيقة وليس الحيوان تمام حقيقة الانسان المختصة
به بل تمام حقيقته المشتركة مع الفرس فلا بد من قولنا فقط والا لم يصح قوله
وهو اى ذلك المقول الجنس لان النوع ايضا مقول بحسب الشركة فى الجملة فكان
المراد ذلك وان لم يذكره فقط ويرسم بانه كلى مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق
فى جواب ماهو فالكلى جنس للجنس شامل لسائر الكليات والمقول انما ذكر ليتعلق
به على كثيرين فليس شيء منهما مستدركا وانما ذكر على كثيرين ليوصف بقوله مختلفين
بالحقايق وقوله مختلفين بالحقايق احتراز بذلك عن النوع والخاصة والفصل
القريب وتخصيص الاحتراز بالنوع تحكم وقوله فى جواب ماهو احتراز عن الفصل البعيد
والعرض العام وخاصة الجنس وانما كان هذا وامثاله رسما لان المقولية عارضة
للكليات والتعريف بالعارض رسم وذلك لان الجنس فى نفسه هو الكلى الذاتى
لمختلفات الحقيقة سواء قيل عليها او لم يقل واما المقولية وكونه صالحا لها
فمما يعرض له بعد تقومه كذا فى شرح الاشارات فلا يلتفت الى ما يقال من انها
حدود لكونها امورا اعتبارية فان قلت جنس الجنس اخص من مطلق الجنس
ولا يجوز تعريف العام باحد خواصه قلت ان اريد به عدم الجواز عند اتحاد
اعتبارى معرفية وخصوصيته فمسلم ولكنه غير مفيد وان اريد به مطلقا فممنوع

وذلك

وذلك لان الكلى بمفهومه معرف واعم من مطلق الجنس وباعتبار عارض هو كونه
جنسا للجنس اخص منه وغير معرف فالامران جائزان بالاعتبارين المتغايرين واما
مقول فى جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية معا كالانسان بالنسبة الى زيد وعمرو
اى يكون جوابا عن السؤال عن فرد خاص وعن فردين فالانسان جواب لقولنا
ما زيد ولقولنا ما زيد وعمرو لانه تمام الحقيقة لكل فرد من افراده المختلفة بالعوارض
المشخصة وهو اى ذلك المقول النوع ويرسم بانه كلى مقول على كثيرين
مختلفين بالعدد دون الحقيقة فى جواب ماهو وذكر الكلى والمقول على كثيرين لما
مر وقوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة احتراز عن الجنس وخاصته والعرض العام
والفصل البعيد وتخصيصه بالاحتراز عن الجنس تحكم وقوله فى جواب ماهو احتراز
عن الفصل القريب وخاصة النوع فانهما مقولان فى جواب اى شيء هو فى ذاته او فى
عرضه فان قلت الجنس وامثاله يقال على كثيرين مختلفين بالعدد ايضا كالحيوان
فى جواب ما زيد وعمرو وهذا الفرس وذاك الفرس فكيف يحترز عنها قلت هذا ان
ورد فانما يرد على من يحترز عنها بوصف كثيرين بالمتفقين بالحقيقة اما ههنا فلما
نفى الاختلاف بالحقيقة بقوله دون الحقيقة صح الاحتراز عنها لان الحيوان مثلا لا
يصح ان يقع جوابا الا اذا اشتمل السؤال على مختلفين بالحقيقة وان اشتمل

Copyright © King Saud University